

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية People's Democratic Republic of Algeria

وزارة المحروقات والمناجم الوكالة الوطنية للنشاطات المنجمية

ترخيص الاستكشاف عن المناجم رقم: PM

يُمنح إلى: الشركة ذات أسهم المؤسسة الوطنية للرخام

الموقع: ولاية الشلف

المساحة: 19.23525 هكتار

المادة المرخص باستغلالها: الرخام

المدة: 10 سنوات (من 12/08/1992 إلى 12/08/2002)

إحداثيات قمم المحيط المنجمي حسب نظام UTM شمال الصحراء								
ع	س	النقطة	ع	س	النقطة	ع	un.	النقطة
4002073	365440	17	4002484	365249	9	4002920	365297	1
4002379	365493	18	4002460	365256	10	4002907	365271	2
4002611	365471	19	4002430	365259	11	4002797	365233	3
4002769	365356	20	4002352	365205	12	4002747	365188	4
4002809	365339	21	4002337	365201	13	4002676	365107	5
4002853	365349	22	4002288	365211	14	4002517	365133	6
4002880	365337	23	4002253	365207	15	4002534	365253	7
			4002073	365296	16	4002513	365258	8

سند منجمي مسجل في السجل المنجمي تحت رقم: 138 PM

إن رئيس اللجنة المديرة :

- بمقتضى القانون رقم 12-25 المؤرخ في 09 صفر عام 1447 الموافق 03 أوت سنة 2025 المتضمن القانون المنظم للنشاطات المنجمية؛
- بمقتضى القانون رقم 90-30 المؤرخ في 14 جهادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الأملاك الوطنية المعدل والمتمم؛
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-202 المؤرخ في 23 ذو القعدة عام 1439 الموافق 05 أوت سنة 2018 الذي يحدد كيفيات وإجراءات منح التراخيص المنجمية؛
 - بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 14 رمضان 1444 الموافق 05 أفريل 2023 المتضمن تعيين السيد مراد حنيفي بصفة رئيس اللجنة المديرة للوكالة الوطنية للنشاطات المنجمية؛
- بمقتضى المرسومين التنفيذيين المؤرخين في 09 ربيع الأول 1445 الموافق 25 سبتمبر 2023 و 06 جمادى الأول 1445 الموافق 20 نوفمبر 2023 المتضمنين تعيين أعضاء اللجنة المديرة للوكالة الوطنية للنشاطات المنجمية؛
 - وبناء على طلب ترخيص الاستكشاف عن المناجم المقدم من طرف الشركة ذات أسهم المسجل بتاريخ 1992/08/12؛
 - وبناء على رأي الموافقة للسيد والي ولاية الشلف بتاريخ ../../....؛
 - وبناء على مداولة اللجنة المديرة بتاريخ .../../...؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يمنح للشركة ذات المسؤولية المحدودة ترخيص الاستكشاف عن المناجم لمادة الرخام بالمكان المسمى الكريمية الواقع على تراب بلدية الحرشون دائرة الكريمية ولاية الشلف .

المادة 2: تقدر المساحة الممنوحة بـ 23525.19 هكتار محددة حسب إحداثيات نظام UTM شال الصحراء كما هي مبينة ضمن هذا السند...

المادة 3: يمنح ترخيص الاستكشاف عن المناجم لمدة أربعة (04) سنوات ابتداءً من تاريخ إمضاء هذا السند قابلة للتمديد.

المادة 4: يجب على صاحب هذا السند أن يحترم جميع الشروط المحددة في دفتر الأعباء المرفق لهذا السند والذي يحدد فيه برنامج الأشغال.

المادة 5: يخضع كل عقد يرغب بموجبه صاحب السند المنجمي إجراء إحالة كلية أو جزئية للحقوق وللالتزامات المترتبة عن هذا السند المنجمي للموافقة المسبقة من قبل الوكالة الوطنية للنشاطات المنجمية طبقا لأحكام المادة 71 من القانون المنظم للنشاطات المنجمية.

المادة 6: تكلف الوكالة الوطنية للنشاطات المنجمية بتنفيذ هذا السند. تبلغ نسخة من هذا السند للسيد الوالي في إطار تنفيذ صلاحيته.

رئيس اللجنة المديرة مراد حنيفي